الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الثلاثاء

14 **ربيع الأخر** 1436 –3 **فبراير** 2015

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	2
حقوق الإنسان فى العالم	15

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

104 لجان حكومية تشكل "قضاء ظل"... وتتحدى قرار "الدمج"

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 14 ربيع الاخر 1436هـ - 3 فبراير 2015م
اضغط هنا

الدمام – عبدالله الدحيلان

دعا قانونيون وزير العدل الجديد وليد الصمعاني، إلى وضع ملف «قضاء الظل» على رأس أجندته خلال الفترة المقبلة، ومعالجة هذا الملف، الذي وصفوه بـ «الشائك». وتشهد البيئة العدلية انتشار لجان تقوم بأعمال قضائية، لكنها منفصلة عن وزارة العدل والقضاء العادي والإداري، وبعضها لها درجة قضائية واحدة، ويكون الاستئناف فيها من خلال المحكمة الإدارية (ديوان المظالم).

فيما لدى البعض الآخر لجنة أخرى للاستئناف خاصة بها. واتفق القانونيون أن هذه اللجان تمثل «قضاء ظل»، كونها تؤسس لأمر «غير صحي في بيئة العدالة»، ولا تعبّر عن «حال مثالية»، وبخاصة بعد صدور نظام القضاء الجديد في 1428هـ، الذي نص على دمج جميع اللجان القضائية تحت مظلة مجلس القضاء الأعلى ووزارة العدل، إلا أن هذه اللجان ما زالت تعمل، بل تم إنشاء لجان جديدة.

ويُقدر عدد هذه اللجان بـ 100 لجنة قضائية، حتى ما قبل صدور النظام الجديد، وهي في الأصل لجان إدارية، ولكنها ذات اختصاص قضائي. إذ توجد لجان تابعة لوزارة الداخلية، ويقدر عددها بـ19، وتسع تابعة لوزارة المالية. و 19 في وزارة التجارة. وست لوزارة الحج. وثمان تابعة لوزارة الزراعة. وهناك هيئتان تابعتان لوزارة العمل. وخمس تابعة لوزارة البترول والثروة المعدنية، وثلاث لجان لوزارة العدل. وهناك لجان تتبع مؤسسات (هيئات) عامة عددها 24. إضافة إلى خمس وزارات أخرى في كل واحدة منها لجنة واحدة. ولاحقاً تم إنشاء أربع لجان قضائية جديدة.

وعزا المحامي الدكتور أسامة القحطاني أسباب نشوء هذه اللجان بشكل مستقل عن منظومة القضاء، بقوله لـ «الحياة»: «عدد من هذه اللجان مختصة بالقطاعات الحساسة كالمنازعات المصرفية أو منازعات الأوراق المالية وغيرهما، وهذان القطاعان لا يحتملان الضبابية في الأحكام واختلافها في القضاء العام، ولا يمكن لأي قطاع مصرفي أن يستقر مع عدم استقرار الأحكام، ولذلك كان من الضروري عزل القطاعات الحساسة بقضاء خاص بها، تخفيفاً للضرر الحاصل من عدم تقنين الشريعة والإلزام بالسوابق والمبادئ القضائية».

ولفت القحطاني إلى أن بعض تلك اللجان «لها درجة قضائية واحدة، ويكون الاستئناف فيها من خلال ديوان المظالم. والبعض الآخر لديها لجنة أخرى للاستئناف»، مشيراً إلى سلبيات عدة في عمل تلك اللجان، منها أن «كل لجنة تعمل بطريقة خاصة بها، ولا تشملها أحياناً أنظمة القضاء، كونها مستقلة عنه، وتلك الأنظمة التي تسعى في الأصل لحوكمة القضاء، وتعزيز الشفافية والاستقلال وما شابه، ولكن بتوحيد هذه اللجان بأنظمة وإجراءات موحدة يمكن تجاوز مثل هذه الملاحظات». واعترف المحامي أسامة القحطاني أن «عدم تقنين الشريعة والإلزام بالسوابق القضائية تسبب في تأخير تطوير القضاء كثيراً، وأدى إلى أن يكون العمل لدينا بالفتاوى أكثر من الأنظمة والسوابق القضائية، على رغم أن الفتوى والقضاء أمران مختلفان، ويفرق بينهما حتى فقهاء الشريعة، وهذا أدى لتضارب الأحكام، وعدم تمكّن الناس من معرفة النظام الواجب في الكثير من القضايا»، مشيراً إلى أن حل اللجان القضائية هو «أقل الحلول سلبيةً، ولكن هذا الحل تجاوزه الزمن. وهناك أفكار بإنشاء محكمة مالية تضم أهم اللجان الكبرى، التي يجمعها التخصص المالي. ويمكن بعد ذلك شمولها بأنظمة موحدة بشفافية ومهنية أكثر».

بدوره، كشف المحامي المستشار القانوني الدكتور عمر الخولي أن بعض تلك اللجان تقوم بأعمال «قضائية بحتة، أي الفصل في المنازعات. فيما العاملون فيها عبارة عن موظفين مدنيين. وبعضهم ينتمي إلى الجهات نفسها التي تُرفع الشكوى ضدها». وقال لـ «الحياة»: «إن هؤلاء الموظفين المدنيين لم يحصلوا على أي تأهيل لمزاولة العمل القضائي، وبخاصة أن هذا العمل بالذات يحتاج إلى تأهيل معين له جوانب مختلفة، علمية وفكرية وشخصية». وأوضح الخولي أن سبب رفضهم «ليس لعدم حصولهم من عدمه على التخصص العلمي المناسب للقيام بهذه المهمة، ولكن المشكلة تكمن في التأهيل لحسن إدارة هذه المهمة، والتي تظهر لنا من خلال إدارة الجلسات أو تكييف الأحكام وصياغتها، وهذا ما يتسبب

في ضياع الحقوق». ورأى مؤلف كتاب «قضاء الظل» أن «الحل يتم من خلال «دمج أعمال اللجان تحت مظلمة القضاء العام، وتطوير وتعديل المناهج للخريجين العاملين في القضاء».
من جهته، أكد المحامي بدر الجعفري أن هذه «اللجان ما زالت تعمل، ولم يأت قانون ينسخها إجمالاً. ولكن ما حدث أن نظام القضاء الجديد الصادر في 1428هـ المنبثق من مشروع تطوير القضاء، جاء بأمرين: الأول نصّ على أن تسلخ بعض اللجان من مرجعيتها، وتضم إلى مجلس القضاء الأعلى ووزارة العدل، وتحديداً الهيئات الابتدائية لتسوية الخلافات العمالية التي هي الآن تحت مظلة وزارة العمل. كما نصّ على الآلية التنفيذية لنظام القضاء. وأوصى بأن ينظر في اللجان القضائية، بحيث تضم إلى محاكم وزارة العدل. ولكنها عملياً لم تضم، بل ما حدث هو بعد صدور النظام صدرت أنظمة وأنشئت لجان قضائية جديدة». ولفت الجعفري إلى أنه «بنظرة إجمالية تعدد اللجان القضائية أمر غير صحي في بيئة العدالة، ولا يعبر عن حالة مثالية». إلا أنه استدرك بالقول: «إن بعض هذه اللجان عبارة عن حل، كونها بحاجة إلى الدقة والتخصص وربما تكون الكفاءات القضائية الموجودة الآن ليست قادرة على استيعابها بشكل دقيق»، لافتاً إلى أن بعض تلك اللجان «تصدر أحكامها أسرع من المحاكم العادية. ومع ذلك يجب أن يعالج هذا الأمر من خلال استراتيجية يتم فيها التأهيل والتدريب وتوفير كوادر في خطة تستغرق على الأقل خمسة أعوام».

«العدل» لا ترد

حاولت «الحياة» التواصل مع العلاقات العامة في وزارة العدل، إذ تم إرسال خطاب إلى مدير إدارة الإعلام والنشر في الوزارة إبراهيم الطيار، للاستفسار عن وضع اللجان القضائية، ومحاولة أخذ رد حول آخر التطورات المتعلقة بها، وما إذا كان سيتم دمجها تحت مظلة مجلس القضاء الأعلى ووزارة العدل، الذي أقرّ في 1428هـ، والآلية التي سيتم اتباعها، بخاصة بعد نشوء لجان جديدة بعد القرار. إلا أنها لم تتلقَ أي رد على الاستفسارات التي أرسلتها قبل أكثر من ثلاثة أسابيع.

• مرة أخرى"... • أمانة جدة" ترفض تنفيذ حكم قضائي لمواطن

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 14 ربيع الاخر 1436هـ - 3 فبراير 2015م

اضغط هنا

جدة – أحمد الهلالي

للمرة الثانية على التوالي، رفضت «أمانة جدة» ممثلة في وزارة الشؤون البلدية والقروية تنفيذ حكم قضائي واجب النفاذ تضمن إلغاء قرار لها وصفته المحكمة بـ «السلبي»، من خلال امتناعها استكمال الإجراءات النظامية لاستخراج صك شرعي لمواطن على أرض يملكها.

ونص حكم المحكمة الذي واجه رفضاً من «الأمانة» على : «إلغاء قرار وزارة الشؤون البلدية والقروية السلبي بامتناعها عن استكمال الإجراءات النظامية المتعلقة باستخراج صك المواطن سعيد بن محمد الصبحي».

وجاء حكم المحكمة بعد أن تقدم المواطن سعيد الصبحي بدعوى قضائية ضد أمانة جدة تتضمن امتناع الأمانة عن تنفيذ أمر سام رقم 4-ب-29844 وتاريخ 10-6-1425هـ المتضمن تشكيل لجنة للوقوف على مخطط مكون من 832 قطعة، وإعطاء أصحاب المنشآت وثائق وكروكيات لكل موقع معتمد في ذلك الموقع، وإحالتها لكتابة العدل للإفراغ بموجبها، مبيناً أن قطعته ضمن المخطط المعتمد وتحمل الرقم 147- ب.

وأضاف : «إلا أن المدعي عليها (الأمانة) لم تستكمل الإجراءات التي نص عليها الأمر السامي لإعطائه صك تملك على قطعته».

وردت أمانة جدة على الدعوى بقولها: «إن الأمر السامي في فقرته الثانية نص على إفهام جميع من يدعي أن له شيئاً خارج مشمول المخطط أن له إقامة الدعوى أمام المحكمة الشرعية، إضافة إلى أنه سبق وأن صدر حكم من المحكمة بعدم الاختصاص ولائياً بنظر الدعوى»، مشيرة إلى أن القطعة رقم 147- ب في المخطط رقم(704- س ت) من ضمن المخططات التي تم تحريزها من هيئة الرقابة والتحقيق بسبب وقوعها في مجاري السيول، مطالباً برد الدعوى.

فيما رد المواطن الصبحي على «أمانة جدة»، وقال إن قطعة الأرض التي يملكها تقع داخل المخطط وليست خارجه، وبالتالي لا تنطبق عليها الفقرة المذكورة، مشيراً إلى أن الأمر السامي أكد تكوين لجنة من إمارة منطقة مكة، وأمانة

محافظة جدة، وكتابة العدل الأولى بجدة ومندوب من مكتب مالك المخطط للوقوف على الطبيعة، ومطابقة المخطط المكون من 832 قطعة على الطبيعة وإعطاء أصحاب المنشآت وثائق، وكروكيات لكل موقع معتمد في ذلك المخطط، وإحالتها لكتابة العدل للإفراغ بموجبها إنفاذاً للأوامر العليا.

وجاء قرار وزارة الشؤون البلدية والقروية برفض تنفيذ أحكام قضائية كثاني قرار لها برفض تنفيذ حكم قضائي بحسب ما رصدته «الحياة» من وثائق رسمية، إذ سبق وأن امتنعت عن تنفيذ أحكام قضائية صدرت لمواطنين بتمكينهم من أراضيهم الواقعة في شمال جدة، وربطت وزارة الشؤون البلدية والقروية تنفيذ أحكام قضائية واجبة التنفيذ أصدرتها المحكمة الإدارية بجدة بشأن (مخطط 282) السكني الواقع شمال المحافظة، بضرورة صدور توجيهات من «جهات عليا» ليتم تنفيذ تلك الأحكام المتضمنة الإفراج عن المخطط.

واعترفت الوزارة بحسب خطابات (حصلت «الحياة» على نسخة منها) حينها، بأن الأحكام أصبحت نهائية، ويتعين احترام الحكم القضائي، وإنفاذ مقتضاه باعتباره أصبح عنواناً للحقيقة، مشيرة إلى أنه لايجوز الالتفاف عليه لعدم تنفيذه تحت أي سبب وهو ما يتفق مع التوجيهات العليا بعدم فتح باب في أحكام المحكمة والتقيد بها.

من جهته، تحدث المدعي المواطن سعيد الصبحي إلى «الحياة»، أنه صدر حكم قضائي لصالحه، إضافة إلى حكم آخر لصالح ابنه وأصبحت تلك الأحكام واجبة النفاذ بعد تأييدها من محكمة الاستئناف الإدارية بمنطقة مكة المكرمة.

وأضاف: «تم إرسال الحكمين القضائيين إلى ديوان وزارة الشؤون البلدية والقروية بالرياض، وتمت إحالته إلى أمانة جدة لتنفيذ الأمر القضائي، إلا أن الأمانة لا تزال تماطل في تنفيذ الحكم من دون مبرر.

وأوضح أنه وبعد مراجعات عدة تم إرسال المعاملة إلى بلدية أم السلم الفرعية، وتم إفهامي بأن المعاملة سيتم حفظها لديهم بناء على خطاب مدير الدراسات العمرانية بالأمانة، مشدداً على أنه سيقوم بتحريك دعوى تعويض عليها لما لحق به من أضرار جراء تأخير تنفيذ الحكم القضائي.

«الإدارية» تؤكد أن «الأمانة» لم تتخذ الإجراءات المطلوب تنفيذها

< أكدت المحكمة الإدارية في محافظة جدة، أن «أمانة جدة» لم تتخذ الإجراءات المطلوب تنفيذها، وأنها لم تدفع بعدم وقوع أرض المواطن في ذلك المخطط.

وأشارت إلى أنها دفعت بأن الأمر السامي نص على إفهام جميع من يدعي أن له شيئاً خارج مشمول المخطط أن له إقامة الدعوى أمام المحكمة الشرعية وهو غير ملاق لمحل الدعوى.

وأضافت المحكمة أنه ثبت لديها أن الأمانة أفرجت عن الإيقاف المفروض على أرض المواطن وفقاً لما قرره ممثلها في جلسات المحكمة، مشيرة إلى أنه ثبت لديها أن المواطن من أصحاب المنشآت وفقاً لعقد مبايعة الأنقاض المقدم منه.

ولفتت إلى أن «الأمانة» لم تقدم ما يثبت عكس ذلك، إضافة إلى أنها لم تبن قرارها السلبي على سبب صحيح، وهو ما دفعها إلى الحكم بإلغاء ذلك القرار.

يذكر أن عدداً من القرارات صدرت أخيراً ضد وزارات وجهات حكومية خدمية أضرت بالمواطنين بعضها متعلق بقرارات تعسفية، وبعض آخر تعويضات مالية، إضافة إلى أحكام قضائية صدرت تلزم وزارة بدفع قيمة إيجارات لمقارها في بعض المحافظات تصل إلى ملايين الريالات ولم تدفع حتى الآن، وصدرت الأحكام من المحاكم الإدارية، وكانت ضد عدد من الوزارات، أبرزها وزارة الشؤون البلدية والقروية ممثلة في أمانة جدة، إضافة إلى وزارة الحج، ووزارة الصحة، وبعض الجهات الحكومية الأخرى التي تم رفع دعاوى عليها من شركات وأفراد من المواطنين في قضايا مختلفة ومتنوعة.

تأهيل 22 موظفاً من ذوي الإعاقة البصرية ومرافقيهم للتعامل مع "بيئة العمل"

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 14 ربيع الاخر 1436هـ - 3 فبراير 2015م

اضغط هنا

جدة – أحمد الهلالي
أهلت جمعية إبصار الخيرية خلال اختتامها فعاليات برنامجها التأهيلي أول من أمس، 22 موظفاً ومرافقيهم من موظفي إحدى شركات الأغذية من المعوقين بصرياً.
وهدف البرنامج التأهيلي إلى إكساب الموظفين كيفية التعامل في بيئة العمل وكيفية التعامل مع الشخصيات المختلفة، إضافة إلى كيفية تحفيز الموظف في بيئة العمل واستثمار قدرات وطاقات الموظفين وتحفيزهم على العمل والإنتاج وتدعيم قدراتهم بالتأهيل المستمر، وتوفير البيئة المشجعة لهم، من خلال تعريف المشاركين بالبروتوكول والإتيكيت ووجه العلاقة بينهما وطريقة التعامل بين المسؤول وموظفيه وأسلوب الحديث وتجنب وحل المشكلات وكيفية وضع الردود الملائمة للمواقف داخل نطاق العمل وخارجه. وأكد الأمين العام للجمعية محمد توفيق بلو أهمية حاجة الموظفين والموظفات من ذوي الإعاقة البصرية والمكفوفين إلى التعرف على كيفية التعامل الأمثل مع بيئة العمل، من خلال دورات متخصصة في تدريبهم على أساليب التعامل المهني الراقي داخل مؤسساتهم وصولاً إلى الجودة المنشودة ورفع نسبة نجاحهم من خلال توسيع دائرة علاقاتهم مع البيئة العملية، ما يمكنهم من تحقيق أهدافهم الوظيفية، ما يسهم في تحقيق رؤية ورسالة وأهداف ودور جهة العمل.
وأضاف بلو في بيان صحافي أمس: «هذا البرنامج يأتي ضمن برامج الجمعية لتأهيل الموظفين المعوقين بصرياً مع الشركات الخاصة بالأغذية، من خلال عدد من المسارات الوظيفية التي تشمل التشغيل الهاتفي واختصاصيي خدمات الموارد البشرية واختصاصيي التوظيف في فروع الشركة في مدن الرياض وجدة وأبها وبريدة والمدينة المنورة وحائل».
وأكد أن الشركة وضمن مسؤولياتها الاجتماعية تواصل استحداث وظائف للأشخاص ذوي الإعاقة ومنها الوظائف الملائمة لذوي الإعاقة البصرية من الجنسين.
وأشار إلى أن الموظفين يخضعون لتقويم البصر ومن ثم توصيف المعينات البصرية التي تساندهم في أداء وظائفهم في الشركة قبل أن يتلقوا نبذة عامة عن طريقة برايل ومهارات استخدام الحاسب الآلي وتنمية المهارات الوظيفية واللغة الإنكليزية وتعلم طريقة برايل ومهارات خدمة العملاء وإدارة الذات والتفاعل والاندماج الاجتماعي واستخدام أجهزة ومعدات التكيف المساندة في الحياة اليومية، إضافة إلى المهارات المنزلية والشخصية وتنمية المعلومات العلمية والثقافية وتطوير السلوكيات الإيجابية لموظفي المنشأة والعمل الجماعي والتقويم النفسي والاجتماعي ومفهوم العمل وخطوات تسلم الوظيفة.

انتقادات لـ"الخطوط السعودية" في "الشورى"

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 14 ربيع الاخر 1436هـ - 3 فبراير 2015م
اضغط هنا

الرياض - خالد العمري
وجّه أعضاء في مجلس الشورى أمس انتقادات لـ«الخطوط السعودية»، بدعوى تكتمها على نتائج استطلاعات رضا العملاء، وتجاهلها المستمر لشكاوى الركاب في تقاريرها للمجلس منذ إنشائها.(للمزيد).
وسرد أعضاء تجاربهم على متن الخطوط، واصفين وضعها الحالي في تعاملها مع المسافرين أرضاً وجواً بـ«المخزي».
واتفق جميع أعضاء مجلس الشورى الذين تحدثوا في جلسة أمس، بمن فيهم أعضاء اللجنة المعنية بدرس التقرير السنوي للمؤسسة، على ضرورة أن تفصح الخطوط عن نتائج تقويم الخدمات التي تقدمها إلى المسافرين، وكيف تعاملت مع شكاوى المتضررين من التكاليف التي تحمّلها للركاب، أو فقدان الأمتعة، وعدم الرضا عن تعامل موظفيها. واختلف الأعضاء على من يقوم بمهمة قياس رضا العملاء والإفصاح عن النتائج، جهة مستقلة أم إدارة داخل المؤسسة. وأكد العضو منصور الكريديس أن «الخطوط السعودية» التي تأسست منذ نحو 60 عاماً لا يُعرف كيف تتعامل مع تذمر العملاء منذ دخول المطار وحتى تسلّم العفش، مروراً بالخدمات المقدمة على متن الرحلة وتعامل المضيفين، مشيراً إلى ضرورة أن يعلم المجلس بصفته الرقابية تلك التفاصيل في التقارير السنوية، فإن كانت نتائج القياس إيجابية شكرهم، وإن كانت سلبية عالجها. وبرز من المعترضين بشدة على خدمات «الخطوط السعودية» العضوان خضر القرشي وعساف أبوثنين. وأقسم القرشي مرتين بأنه غير راضٍ عن الخدمات الجوية، واصفاً نفسه بأنه أحد العملاء «الدائمين» لها،

مضيفاً: «مشكلات، وتأخير رحلات، وتغيير طائرات، وكأننا على موائد أيتام للطيبين». ولم تنجح توصية الكريديس المطالبة بأن تفصح إدارة الخطوط السعودية عما قامت به من قياس لرضا العملاء في إقناع غالبية أعضاء المجلس. وكان من مبررات الرافضين وجود توصية للمجلس منذ عامين تطالب بأن تقوم جهة وطنية بهذه المهمة، وأن الخطوط أخذت بهذه التوصية وبدأت عملياً في تطبيقها.

• متخصصون": الفتيا تراعي الاختلافات الاجتماعية ... ويجب النظر في أنظمة حقوق الإنسان

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 14 ربيع الاخر 1436هـ - 3 فبراير 2015م
اضغط هنا

مراكش (المغرب) - أحمد الجروان
أكد رئيس مجمع الفقه الإسلامي في السودان الدكتور عصام البشير، أن الفتاوى الشرعية التي تصدر في أحد البلدان، ليس بالضرورة أن تتناسب مع بلد آخر، مشدّداً على ضرورة التمييز بين الداعية والخطيب والتعريف بمهمات كل منهما، فيما نوّهت عضوة مجلس الشورى السعودي الدكتورة نورة العدوان بوجود عدد من الاختلافات بين أنظمة حقوق الإنسان الدولية والثقافة الاجتماعية في عدد من الدول الإسلامية.
وشدّد البشير خلال مشاركته في مؤتمر «الشباب في عالم متغير» الذي تنظمه الندوة العالمية للشباب الإسلامي في المملكة المغربية أمس، على خطورة إصدار الفتوى، منوّهاً بأن صدورها يجب أن يكون من علماء معتبرين ومشهود لهم بالعلم الشرعي، لافتاً إلى أن الخطباء وحفظة القرآن الكريم والأحاديث النبوية ليس بالضرورة أن يكون جميعهم مفتين.
وقال: «ليس كل من ارتقى المنبر خطيباً مفوهاً يلهب المشاعر ويفتح الأفاق يعني أنه قادر على الفتوى، وليس كل من قرأ الآيات والأحاديث نصب نفسه مفتياً، فكثير منهم نقلة وحفظة للنصوص، ولكن وليسوا بمفتين، لأن ملكة الفقه لم تأت، فالفتوى مركبة من العلم بالحكم الشرعي ومقصده، والنظر في الواقع ثم الوصل بينهما، فالخلاف لا يكون على النصوص وإنما على تحقيق المقصد».
وطالب الشباب بضرورة مراعاة خصوصية المجتمعات التي يعيشون فيها، مشيراً إلى أن الفتوى الصادرة من بلد ما قد لا تتناسب مع بيئة دولة إسلامية أخرى، داعياً إلى تكاتف العلماء سعياً إلى صلاح الأمة ورشدها، والابتعاد عن البحث عن الزلات والوقوع في الخلافات التي تفكك الوحدة وتضيع هويتها، مضيفاً: «من الضروري كذلك تغيير الأسلوب في الدعوة من خلال الإعلام ليكون قائماً على الجاذبية والتشويق بتوظيف الجماليات الفنية في عرض الخطاب الإسلامي للتصدي لمشكلات العصر، فالمضامين التي تعتمد على الحق قد تفتقر إلى جماليات الأسلوب في العرض».
بدورها، أكدت عضو مجلس الشورى السعودي الدكتورة نورة العدوان، في ورقة بعنوان «منظومة حقوق الانسان الدولية في جوانبها الثقافية والاجتماعية، واستحقاقاتها علي الهوية والانتماء والمواطنة»، أنه ينبغي ألا تُدرَّس اتجاهات الهوية بمعزل عن المنظومة الدولية لحقوق الإنسان وما نتج عن هذه المنظومة من اتفاقات وما ترتّب عليها من استحقاقات، متسائلة: «هل النموذج الدولي لحقوق الإنسان الذي تتبناه الأمم المتحدة صالح لجميع الثقافات؟ و ما هو الأثر المترتّب على فرض نموذج موحد لحقوق الانسان على جميع الدول؟ وهل لعولمة الحقوق الاجتماعية أثر في ضعف المواطنة والهوية والانتماء؟».
وقدّمت العدوان خلال مشاركتها قراءة في ثقافة حقوق الإنسان الدولية وما تمثله من مواثيق واتفاقات، مبيّنة مواضع الاتفاق والاختلاف فيها وماهيّة الجوانب الثقافية والاجتماعية بين النموذجين الدولي والإسلامي، داعيةً الدول الإسلامية إلى وضع واعتماد وثائق لحقوق الإنسان مستندة إلى الشريعة في مقابل الوثائق الدولية، مع الأخذ في الاعتبار ضرورة تبنّي حقوق المرأة والشباب والتأسيس للآليات التي تساعد في توفير حقوقهم.

• نزاهة" تنشئ خمسة فروع جديدة في المدينة وجازان وحائل والقصيم وتبوك

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 14 ربيع الاخر 1436هـ - 3 فبراير 2015م
http://www.alriyadh.com/1018322

الرياض - راشد السكران
بدأت الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد(نزاهة) في اتخاذ الاجراءات اللازمة لتجهيز مباني فروعها الجديدة لها في كل من المناطق التالية: المدينة المنورة، جازان، حائل، القصيم، تبوك، وتوفير القوى البشرية المتخصصة لها تباعاً، وذلك بهدف أن تكون قريبة من المواطنين لمتابعة أداء الخدمات لهم على أفضل مستوى، وتلقي بلاغاتهم حول ممارسات الفساد.
أعلن ذلك رئيس الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد "نزاهة" د. خالد بن عبدالمحسن المحيسن، موضحاً أنه سيتم بعد استكمال متطلبات تلك الفروع التنسيق مع أمراء المناطق لتدشينها رسمياً.
وأهاب معاليه بالمواطنين والمقيمين التعاون مع هذه الفروع، من منطلق الشراكة القائمة بين الهيئة وبين المواطنين والمقيمين، لتقديم بلاغاتهم المتعلقة بممارسات الفساد، حسب ما سيعلن من عناوين عند افتتاحها رسمياً.
كما أكد المحيسن على أهمية التعاون بين الهيئة وشركائها من الجهات المشمولة باختصاصاتها والحرص على تنفيذ الالتزامات الواردة في الاستراتيجية الوطنية لحماية النزاهة ومكافحة الفساد، والتعاون مع الهيئة في الإجابة على ملحوظاتها، وتساؤلاتها خلال المدة المحددة وهي ثلاثون يوماً، وبذل المزيد من الاهتمام في متابعة تنفيذ وأداء الخدمات اللازمة للمواطنين على أفضل المستويات تنفيذاً لتوجيهات خادم الحرمين الشريفين.
وأكد د. المحيسن، على أن الهيئة ستستمر في تلقي البلاغات من تلك المناطق عن طريق وسائل التواصل المعلنة للجميع وهي الموقع الإلكتروني (www.nazaha.gov.sa>) والفاكس (0112645555)، والبريد الرسمي، على عنوانها (الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد 7667 العليا حي الغدير الرياض 13311 2525 المملكة العربية السعودية)، والبرقية الهاتفية ، كما تستقبل الهيئة البلاغات عن طريق الحضور الشخصي لمقرها ومقر فروعها، كما توفر الهيئة قناة أخرى للرد على استفسارات المبلغين حول الية تقديم البلاغات، وذلك عن طريق الاتصال بالرقم الموحد (19991)، الذي يمكن عن طريقة تلقي المعلومات حول كيفية تقديم البلاغات، أو الاستفسارات المتعلقة بذلك.

إحالة الجثة للطب الشرعي لتحديد الأسباب

لجنة ثلاثية تحقق في وفاة معوق التأهيل الشامل بالطائف

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 14 ربيع الاخر 1436هـ - 3 فبراير 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150203/Con20150203750774.htm

ماجد النفيعي (الطائف)
باشرت لجنة مكونة من عدة جهات حكومية التحقيق في أسباب وفاة معوق أربعيني من مركز التأهيل الشامل للذكور بالطائف، بعد أن تقدم ذووه بشكوى للجهات المختصة مفيدين بوجود آثار اعتداء على جسد ابنهم، في حين أوضح

لـ«عكاظ» المتحدث الإعلامي للشؤون الصحية بمحافظة الطائف سراج الحميدان، أن جثة المتوفى تم تحويلها إلى الطب الشرعي لتحديد سبب الوفاة.
بدوره، أوضح لـ«عكاظ» المتحدث الإعلامي لفرع وزارة الشؤون الاجتماعية بمنطقة مكة المكرمة أحمد الغامدي، أن هناك تقريرا طبيا صادرا من مستشفى الملك فيصل بالطائف عن المتوفى (49 عاما)، يشير إلى أنه حضر إلى قسم الطوارئ بالمستشفى محولا من مركز التأهيل الشامل للذكور بالمحافظة، وهو يعاني من هبوط في ضغط الدم ونبضات القلب، فيما كان مدركا وواعيا، فتم عمل الفحوصات اللازمة، من تخطيط القلب وعلاجات منشطة للقلب، ثم تم إدخاله إلى قسم عناية القلب، علما بأنه يعاني من مرض الصرع والتخلف العقلي، لافتا إلى أنه أثناء مباشرة العلاج بالعناية، توقف نبض القلب، فتم عمل إنعاش قلبي ورئوي لمدة 25 دقيقة، ولم تستجب الحالة الصحية للمريض لينتقل إلى رحمة الله، مشيرا إلى أنه تم إشعار ذويه بذلك.
وبين الغامدي، أن ذوي المريض تقدموا بشكوى إلى الجهات المختصة منها المحافظة وشرطة الفيصلية بالطائف، مطالبين بالتحقيق في أسباب الوفاة، مشيرا إلى أن هناك لجنة باشرت التحقيق من المحافظة وشرطة الفصلية والشؤون الاجتماعية في هذه الحادثة، لافتا إلى أن التقرير الطبي لدخول المريض للمستشفى يؤكد أن الوفاة طبيعية، في حين أن نتائج التحقيق ما زالت جارية.

طالبن بالتأهيل قبل "التأنيث" سيدات الأعمال:

الأسواق النسائية تحفظ للمرأة خصوصيتها

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 14 ربيع الاخر 1436هـ - 3 فبراير 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150203/Con20150203750810.htm

نصير المغامسي (جدة)
هناك عوائق كثيرة تحد من عمل المرأة لاسيما في محال المستلزمات النسائية، والتي بدأ العمل بتأنيثها رسميا من قبل وزارة العمل منذ سنوات، حيث اكتنفت هذا المشروع صعوبات جمة تمثلت في معاناة الموظفات من النقل وساعات الدوام المتأخرة، فضلا عن محدودية الراتب والإجازات خاصة بالنسبة للأمهات، وفي الجهة الأخرى من المعوقات ،هناك شكوى أصحاب المحال التجارية من قلة خبرة الموظفات وافتقارهن للتدريب، إلا أن كل ذلك لايعني أن يظل الرجل بائعا في المحلات النسائية.
«عكاظ» تناولت إشكالية تأنيث المحال النسائية مع عدد من سيدات الأعمال، حيث تشير بداية مضاوي الحسون ـ سيدة أعمال ـ إلى أن معظم القرارات الصادرة بخصوص أنشطة وعمل المرأة لا يتم التعامل معها بمسؤولية حقيقية وسرعة تنفيذ، ومثال لذلك قرار تأنيث المحال النسائية الذي صدر منذ وقت طويل ولاتزال وزارة العمل تسعى جاهدة لتطبيقه حتى هذه اللحظة، وفي تبريرها للحالة تعيد الحسون السبب المعوق للقرارات الخاصة بتوظيف النساء، إلى بيئتنا الثقافية والاجتماعية التي تتحفظ على عمل المرأة، لاسيما إذا كانت قطاعات العمل جديدة ومبتكرة، والقرار يقصر العمل داخل محال المستلزمات النسائية، ويحل إشكالات البطالة في أوساط النساء ويجنب المرأة وأسرتها إحراجات التسوق.. إذن هو قرار إيجابي بكل المقاييس، ويحل إشكالات عديدة، لكنه وفي نهاية الأمر لايزال هناك من يتحفظ على عمل المرأة في المحال النسائية.
وتضيف الحسون: إن حل هذه المعضلة يتطلب زيادة الوعي الاجتماعي بأهمية عمل المرأة التي تعد نصف المجتمع، فالعمل يوفر لها حياة كريمة، خاصة أن هناك مجالات عمل يقصر العمل فيها على النساء فقط، كالعمل في محال المستلزمات النسائية، كما أن هناك مجالات يقتصر العمل فيها على الرجل، وهناك أيضا مجالات عمل لاينحصر فيها العمل على طرف دون آخر.
تأهيل وتدريب البائعة السعودية

ومن منظور نوال البيطار ـ سيدة أعمال ـ أن قلة التأهيل والتدريب للبائعة السعودية قد يكون سببا في عدم شغلها لكثير من الوظائف كوظيفة البيع في المحال النسائية التي تتطلب اللباقة والاحتراف في تقديم المنتج، لاسيما
أن الرجال خاصة الأجانب منهم متمرسون في قطاع البيع بمختلف مجالاته، ولربما لا تستطع الموظفة السعودية مجاراة الرجل في عملية البيع لقلة خبرتها في هذا الحانب، وذلك ما يجعل بعضا من النساء يفضلن التعامل مع البائع الأجنبي، وما يعزز وجهة النظر هذه اختلاف التعامل الواضح بين الرجل والمرأة في استقبال الزبونة وبيعها ماتريد، لكن ذلك لا يجب أن يكون مدعاة لاستبعاد المرأة السعودية عن العمل كبائعة أو في أي مجال عمل آخر، أو أن يكون حجة دون تطبيق قرار تأنيث المحال النسائية، وإنما يجب الأخذ بمبدأ التأهيل والتدريب للموظفة السعودية حتى يكون باستطاعتها المنافسة في سوق العمل، مشددة على أن قرار التأنيث مطلب، ويجب أن يدعم بالتأهيل والتدريب قبل التطبيق، حتى نضمن النتائج الجيدة من تطبيق القرار.

خوف وأمان

المواطن ماهر المغربي، يؤكد أن قرار تأنيث المحال النسائية جنب كثيرا من الأسر مشقة الإحراج في التسوق، لاسيما إذا ما تطلب الأمر الدخول لمحال الملابس النسائية، قائلا: لا يمكن بأي حال أن يتقل الرجل ذلك سواء أكان رب الأسرة أم محرما لها أن يعرض البائع أمامه مستلزمات نسائية، أو مطالبته بالمحاسبة عليها، وهو ما كان يجري في السابق في معظم المحال التجارية في وقت كان الفتيات يشكلن النسبة الاكبر من البطالة، ويتحرجن من شراء مستلزماتهن الخاصة بسبب وجود الرجل في المحال النسائية، معربة عن أملها في أن يظل قرار تأنيث المحال النسائية واقعا مستداما وليس تجربة يجري تطبيقها، لاسيما أن هناك عددا كبيرا من المحال النسائية يشغلها رجال، علما بأن قرار تأنيث المحال النسائية فتح مجالات واسعة لتوظيف الفتيات، كما أراح كثيرا من الأسر من الوقوع في حرج التسوق.

استمرار الرقابة لتطبيق القرار

أما فايز الجبرتي فقد عبر عن دهشته من منظر الرجال وهم يقومون ببيع المستلزمات النسائية الخاصة.

مضيفا: «وزارة العمل تشكر على جهودها في هذا المضمار ولكن عليها الرقابة المستمرة لتطبيق القرار الصادر من المقام السامي بهدف راحة المواطن وإيجاد فرص عمل لبنات الوطن، إذ ماتزال هناك العديد من المحال التجارية التي يمارس فيها الرجال بيع المستلزمات النسائية وعلى مرأى من الجميع.

لا تراجع عن القرار

إلى ذلك يؤكد مدير المركز الإعلامي لوزارة العمل وصندوق تنمية الموارد البشرية تيسير بن محمد المفرج حرص الوزارة على تطبيق قرار التأنيث بما يكفل تقديم خصوصية الخدمة للمرأة السعودية، ويتيح لها مزيدا من فرص العمل، لافتا إلى أن وزارة العمل تسعى لتطبيق الأمر الملكي رقم 121 والقاضي بقصر العمل في محلات بيع المستلزمات النسائية على المرأة السعودية، فعمل المرأة في تلك المحال أمر إلزامي ولن تتوانى وزارة العمل في تطبيقه بصفتها الجهة المعنية بتنفيذ الأمر، لذلك تم وضع آليات للتطبيق امتدت إلى ثلاث مراحل، بحيث يمنع الرجال من البيع بشكل نهائي في هذه المحال بنهاية عام 1437هـ ، مضيفا أن الهدف من هذا القرار، هو تقديم خصوصية الخدمة للمرأة السعودية في الأسواق وإيجاد فرص عمل للباحثات عن العمل مع توفير البيئة الملائمة التي تحفظ للمرأة كرامتها وخصوصيتها سواء كانت متسوقة أو بائعة، لذلك تم تحديد ثلاث مراحل زمنية لتطبيق كل مرحلة، وتم تحديد مستلزمات معينة لتأنيثها، وهو ما يحقق التوسع التدريجي في العملية، حيث تم البدء بتأنيث الملابس الداخلية وأدوات التجميل، وفي المرحلة الثانية تم تأنيث فساتين السهرة وفساتين الأعراس والعباءات والاكسسوارات، وأخيرا تم إضافة ثمانية مستلزمات هي الجلابيات ومستلزمات رعاية الأمومة والعطورات والأحذية والحقائب والجوارب والملابس النسائية الجاهزة والاكشاك والاقمشة النسائية، كما تم اطلاع أصحاب الأعمال على كل ما سبق عبر ورش عمل مكثفة في مناطق المملكة المختلفة، فيما تتعاون الوزارة مع عدد من الجهات لتطبيق لقرار وتذليل التحديات التي تواجه التطبيق.

اشتراطات تطبيق قرار تأنيث المحال النسائية

وضعت وزارة العمل اشتراطات لتطبيق قرار تأنيث المحال النسائية بما يحفظ للمرأة بيئة عمل ملائمة، وحددت الجزاءات الرادعة في حال مخالفة تلك الاشتراطات، وتم تعميمها على أصحاب الأعمال، ولذلك فإن أي مخالفة للأمر الملكي بتشغيل رجال يجعل المنشأة عرضة للعقوبة.

وتتدرج العقوبة من التنبيه ثم الإنذار، وعند الاستمرار في المخالفات، ستتعرض المنشأة والكيانات المرتبطة بها لعقوبات النطاق الأحمر ببرنامج نطاقات وإيقاف كل خدمات الوزارة عنها، إلى جانب عقوبات أخرى مرتبطة بجهات أخرى شريكة تنسق معها الوزارة في هذا الشأن بحسب الاختصاص المناط بتلك الجهات، منها إغلاق المحلات بالتنسيق مع الأمانات والبلديات.

وتناشد وزارة العمل المجتمع بالمساهمة في الحد من المخالفات وذلك عبر الإبلاغ عنها عبر القنوات الرسمية ورقم خدمة العملاء والشكاوى والبلاغات 19911 أو البريد الالكتروني TaNeeth@mol.gov.sa.. وكان أكثـــــر من أربعين

مفتشـــا من مكتب وزارة عمل في محافظـــة جدة، وبمشـــاركـــة فرقـــة من قوة أمن المهمات بمنطقـــة مكـــة المكرمة وعدد من مفتشـــات المكتب، قد قادوا حملـــة دهم تفتيشيـــة في الأيام القليلـــة الماضيـــة شملت ثلاثـــة مراكـــز من أكبر المراكز التجاريـــة بالمحافظـــة وركـــزت على محال المستلزمات النســـائيـــة المشمـــولـــة بالقرارات الوزاريـــة التي تلزم المحال بقصر العمل داخل المحال على المواطنـــات فقط.

قال: عازمون على مواصلة العمل الجاد لتحقيق كل الخير لشعبنا الوفي النبيل

شاهد.. الملك يترأس مجلس الوزراء ويوجه: مصلحة المواطنين في مقدمة أولوياتكم

المصدر: جريدة سبق الثلاثاء 14 ربيع الاخر 1436هـ - 3 فبراير 2015م
http://sabq.org/G1xgde

واس- الرياض:
رأس خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود -حفظه الله- الجلسة التي عقدها مجلس الوزراء، بعد ظهر اليوم الاثنين، في قصر اليمامة بمدينة الرياض.
وفي بدء الجلسة أعرب خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز، عن ألمه والشعب السعودي والأمتين الإسلامية والعربية؛ لوفاة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود -رحمه الله- الذي اختاره الله لينتقل من دار الفناء إلى دار البقاء، وتوجه إلى الله عز وجل أن يتغمد الراحل الكبير بواسع رحمته ومغفرته، ويسكنه فسيح جناته، ويجزيه خير الجزاء، على مآثره وما وفق إليه، من توسعة الحرمين الشريفين وإعمار بيوت الله ونشر كتابه الكريم، وجهوده المباركة في خدمة الإسلام، وإعلاء كلمة المسلمين وعلى دوره البارز -رحمه الله- في نصرة قضايا الحق والعدل، إقليميا وعربيا ودوليا.
وقال خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز: لقد فقدنا والعالم بأسره، قائدا فذا وزعيما نذر حياته لتحقيق الازدهار الشامل لبلاده، والرخاء الدائم لشعبه، وبناء صروح العلم والاقتصاد والمعرفة، وإحقاق الحق ونصرة وإعانة المظلوم، والإسهام الفاعل الشجاع في توطيد السلام والأمن والاستقرار في أنحاء العالم.
وجدد خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز، التأكيد على أن المملكة العربية السعودية لن تحيد بعون الله، عن السير في النهج الذي سنه جلالة الملك المؤسس عبدالعزيز بن عبدالرحمن آل سعود - رحمه الله - وسار عليه من بعده أبناؤه الملوك البررة -رحمهم الله- متمسكة بشرع الله الحنيف، والسنّة النبوية المطهرة، مدركة مسؤولياتها الجسام؛ بوصفها مهبط الوحي ومنطلق الرسالة ومهد العروبة، وأحد أبرز الدول المؤثرة على مختلف الصعد.
وأوضح وزير الثقافة والإعلام الدكتور عادل بن زيد الطريفي، أن خادم الحرمين الشريفين، شدد على أن توجهات وسياسات المملكة، على الساحات العربية والإسلامية والدولية نهج متواصل مستمر.
وقال الملك: نحن عازمون على مواصلة العمل الجاد الدؤوب؛ من أجل خدمة الإسلام وتحقيق كل الخير لشعبنا الوفي النبيل ودعم القضايا العربية والإسلامية، والإسهام في ترسيخ الأمن والسلم الدوليين والنمو الاقتصادي العالمي، وندعو المولى العلي القدير، أن يعيننا على تحمل المسؤولية وأداء الأمانة كما يحب ويرضى.

وأعرب -أيده الله- عن بالغ شكره وعميق تقديره، لقادة وزعماء ووفود الدول العربية والإسلامية والصديقة؛ على مشاعرهم الصادقة ووقوفهم إلى جانب المملكة، في هذا المصاب الجلل وخالص عزائهم ومواساتهم، الأمر الذي جسد بعضا مما تكنه قلوبهم، نحو المملكة وقيادتها وشعبها.

ونوه خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز، بنبل وأصالة وعراقة الشعب السعودي، الذي طالما توحدت كلمته والتف حول قيادته، وأكد التلاحم الأصيل في أصدق صوره ومعانيه، خاصة عند الصعاب والملمات، مشدداً على أن شعبا بهذه السجايا النبيلة، حقيق بأن يحظى بكل تقدير واحترام، وتحقيق كل ما يصبو إليه من تقدم وازدهار ورخاء وغد واعد بإذن الله.

وأضاف وزير الثقافة والإعلام، أن أعضاء مجلس الوزراء، توقفوا مليا عند الكلمتين الضافيتين، اللتين وجههما خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز، وولي عهده الأمين صاحب السمو الملكي الأمير مقرن بن عبدالعزيز، يوم الجمعة الموافق 4 / 4 / 1436هـ (يوم البيعة)، وما جاء في الكلمتين من مضامين بالغة الأهمية، وتقدموا بأحر وأصدق التعازي، لخادم الحرمين الشريفين، وسمو ولي العهد، وسمو ولي ولي العهد، والأسرة الكريمة، والشعب السعودي، والأمة جمعاء، في فقيد الأمة العظيم، خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز رحمه الله وغفر له.

كما جدد خادم الحرمين الشريفين باسم المجلس الترحيب بصاحب السمو الملكي الأمير مقرن بن عبدالعزيز ولياً للعهد ونائباً لرئيس مجلس الوزراء وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز وزير الداخلية، ولياً لولي العهد نائباً ثانياً لرئيس مجلس الوزراء، وبأصحاب السمو والمعالي الوزراء الجدد، متمنياً لهم التوفيق والسداد، ومعرباً عن بالغ الشكر والتقدير للوزراء السابقين، على ما بذلوه من جهود مباركة.

ووجه الملك الوزراء بتكثيف الجهود ووضع مصلحة الوطن والمواطنين في مقدمة أولوياتهم ومواصلة العمل نحو تحقيق المزيد من تطلعاتهم بالوقوف على مختلف الاحتياجات والمتطلبات وسرعة ومرونة إنجازها.

بعد ذلك أطلع خادم الحرمين الشريفين المجلس على نتائج مباحثاته مع الرئيس باراك أوباما رئيس الولايات المتحدة الأمريكية، التي تناولت العلاقات الثنائية بين البلدين الصديقين والاستمرار في تعزيزها وتطويرها في المجالات كافة بما يدعم المصالح المشتركة للبلدين وشعبيهما، وكذلك استعراض عدد من الموضوعات الاقتصادية والإقليمية والدولية، وعلى لقائه - أيده الله - مع أخيه جلالة الملك حمد بن عيسى آل خليفة مملك مملكة البحرين الشقيقة.

قرارات

وأفاد الدكتور عادل بن زيد الطريفي، أن مجلس الوزراء، اطلع على الموضوعات المدرجة على جدول أعمال جلسته، ومن بينها موضوعات اشترك مجلس الشورى في دراستها، كما اطلع على ما انتهت إليه كل من هيئة الخبراء بمجلس الوزراء واللجنة العامة لمجلس الوزراء في شأنها، وقد انتهى المجلس إلى ما يلي:

أولاً:

بعد الاطلاع على المعاملة المرفوعة من هيئة التحقيق والادعاء العام، قرر مجلس الوزراء الموافقة على تعديل بعض مواد نظام هيئة التحقيق والادعاء العام، بالصيغة المرافقة للقرار.

وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.

ثانياً:

أكد مجلس الوزراء على الهيئة العامة للسياحة والآثار باتخاذ ما يلزم للترخيص للمباني - الصادر في شأنها تصريح بإسكان الحجاج - لاستخدامها لإيواء المعتمرين والزوار متى توافرت فيها متطلبات البلدية والدفاع المدني والحد الأدنى من متطلبات التشغيل الفندقي المعتمدة لدى الهيئة، وذلك بما يضمن زيادة الطاقة الاستيعابية ويشجع استثمار تلك المباني.

ثالثاً:

قرر مجلس الوزراء الموافقة على قيام وزارة المالية بإقراض المشروعات الفندقية والسياحية وفقاً لضوابط تضعها، على أن يراعى في هذه الضوابط اقتصار الإقراض على المشروعات التي تقام في المدن والمحافظات الأقل نمواً أو في الوجهات السياحية الجديدة، وأن يكون الحد الأعلى للقرض ما يعادل (50 %) من التكلفة التقديرية المعتمدة من وزارة المالية لكامل المشروع وبما لا يتجاوز مائة مليون ريال.

وقد أعد المرسوم الملكي اللازم لذلك.

رابعا:

بعد الاطلاع على المعاملة المرفوعة من وزارة الشؤون البلدية والقروية، وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (131/ 70) وتاريخ 2/ 2/ 1436هـ، قرر مجلس الوزراء الموافقة على اتفاقية تعاون في مجال الشؤون البلدية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة المملكة الأردنية الهاشمية، الموقعة في مدينة الرياض بتاريخ 25/ 4/ 1435هـ.

وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.

ومن أبرز أهداف هذه الاتفاقية:

1- تنظيم الزيارات بين البلدين لتبادل المعرفة في مجال الشؤون البلدية والاطلاع على واقع الخدمات المقدمة للمجتمع.
2- تسهيل تبادل الخبرات بين المجالس البلدية فيما يتعلق بالتجارب الإدارية والفنية والتقنية وشؤون البلدية والانتخابات.
3- تبادل الخبرات والتجارب الفنية فيما يتعلق بالتنظيم والتخطيط الحضري والإقليمي واستعمالات الأراضي ومعالجة البناء العشوائي.

خامساً:

وافق مجلس الوزراء على اعتماد الحساب الختامي لكل من: البنك السعودي للتسليف والادخار، والمؤسسة العامة للتقاعد، للعام المالي (1433/ 1434هـ).

سادساً:

وافق مجلس الوزراء على تعيينات على وظيفة (وزير مفوض)، وذلك على النحو التالي:

1 ـ تعيين هندي بن نايف بن هندي بن حميد على وظيفة (وزير مفوض) بوزارة الخارجية.
2 ـ تعيين سعد بن صالح بن إبراهيم الصالح على وظيفة (وزير مفوض) بوزارة الخارجية.
3 ـ تعيين عصام بن عبدالعزيز بن سعد المهنا على وظيفة (وزير مفوض) بوزارة الخارجية.
4 ـ تعيين ماجد بن عبدالعزيز بن محمد الدريس على وظيفة (وزير مفوض) بوزارة الخارجية.
5 ـ تعيين الدكتور عادل بن عبدالمحسن بن علي بابصيل على وظيفة (وزير مفوض) بوزارة الخارجية.

كما اطلع مجلس الوزراء على تقارير سنوية لوزارة البترول والثروة المعدنية، ووزارة الزراعة، وهيئة تنظيم الكهرباء والإنتاج المزدوج، عن العام المالي (1433/ 1434هـ)، وقد أحاط المجلس علماً بما جاء فيها، ووجه حيالها بما رآه.

القرارات الملكية والهيئة الوطنية لمكافحة الفساد

المصدر: جريدة اليوم الثلاثاء 14 ربيع الاخر 1436هـ - 3 فبراير 2015م
http://www.alyaum.com/article/4044767

د. إحسان بوحليقة

صدر الأمر بإنشاء الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد (نزاهة) في مارس 2011ميلادية، وتمارس عملها من خلال تنظيم، وخلال المرحلة التأسيسية التي قادها شخص متخصص يملك خبرة واسعة وعميقة في المحاسبة والمراجعة والتدقيق من الناحية الفنية، وممارسة متعمقة في التعامل مع شأن المالية العامة وشؤون الخزانة العامة للدولة، وقد بدأ مهمة التأسيس لهيئة يُعَول عليها كثيراً، وقبل أيام استلم القيادة شخص جديد ليبدأ مرحلة جديدة من دورة حياة تطور الهيئة.

وأدرك أن ليس بالضرورة أن يعني تعيين تنفيذي جديد نشوء مرحلة جديدة، لكن التغيير تزامن مع إصدار خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز أكثر من ثلاثين أمراً ملكياً، أعاد "تمركز" أجهزة السلطة التنفيذية استعداداً لعهدٍ ومرحلة جديدين.

والأسباب التي دفعت الدولة -يرعاها الله- لإنشاء الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد قبل أربع سنوات ما زالت قائمة، ولعل من الملائم القول إن مرحلة التأسيس تستنزف الطاقات لتشييد البنية التحتية، ولاسيما التشريعية والنظامية والتنظيمية، ولاستقطاب الموارد البشرية والمالية والتقنية، ولانتزاع اختصاصات من الأجهزة البيروقراطية الأخرى عسى أن تفسح لـ"المولود" الجديد مكاناً ومتسعاً. وبداهةً، فلا يبدأ الجهاز -أي جهاز بيروقراطي- في ممارسة دوره كاملاً غير منقوص، إلا بعد اكتمال تأسيسه، وفي هذا السياق، يبدو أن حتى مرحلة تأسيس الهيئة العامة لمكافحة الفساد (نزاهة) لم تستكمل بعد، وهذا الاستنتاج يستند إلى جملة أمور، لعل أهمها أن التنظيم الذي تعمل الهيئة بموجبه لا يمنحها الصلاحيات اللازمة لتأدية دورها الذي رَسَمَهُ الأمر الملكي الذي أنشأها، وهو دور حيوي وضروري لا شك، وعلى الهيئة ممارسته، وبتعبير أدق: ينبغي أن تُمَكَن "نزاهة" من ممارسته. السؤال: ما الذي يمنعها من القيام به؟! وجَدَت "نزاهة" -باعتبارها "القادم الجديد"- أن أجهزةً تنفيذيةً أقدم منها نشأة تقوم بوظائف تتعارض مع الدور الذي رَسَمَهُ الأمر السامي، وأن تلك الأجهزة تُمارس

مهامها وتستمد صلاحياتها من أنظمة (قوانين)، وأن التنظيم لا يرقى لأن يُعارض صلاحيات مُنحت لأجهزة حكومية بموجب نظام، وهكذا لم تسعف الصلاحيات التي منحها التنظيم "نزاهة" لتلبية الآمال العريضة المعقودة على الجهاز "الوليد"، نتيجة لمعاناته من ضَعفٍ هيكلي لن يزول إلا بتمكين "نزاهة" القيام بكل مهام مكافحة الفساد، وهذا لا يعني إلغاء ما سواها من الأجهزة، بل تعديل الأدوار لمنع التعارض ولتعزيز التكامل من جانب، ولمنح "نزاهة" سلطات كافية لردع الفساد وتعقبه.

ومع تباشير العهد الجديد، فالفرصة سانحة لاستكمال تأسيس "نزاهة"، بأن يصدر نظام لمكافحة الفساد وتعزيز الشفافية، تكون "نزاهة" هي القَيّمَة على تنفيذه، وبطبيعة الحال سيستفيد النظام -في حال صدوره- من جملة أمور، منها:

(1) تقييم تجربة الهيئة للسنوات الأربع الماضية. (2)التمعن في أفضل الممارسات الدولية الناجحة في هذا المجال.

(3)التأمل في وضع معايير محددة ومقننة للشفافية والإفصاح، على الأجهزة التنفيذية كافة الوفاء بها مما سيجعل "نزاهة" تقوم بمهمتها لمكافحة الفساد بتفحص صندوق شفاف.

(4)منح "نزاهة" الصلاحيات التي تمكنها من القيام بالدور الذي رَسَمه لها الأمر الملكي، بما في ذلك إدخال تعديلات على الأنظمة القائمة، بما يزيل تعارض الصلاحيات أو اقتسامها.

ويمكن الجدل أن هذا الجهد سيمكن "نزاهة" من القيام بمهامها ويمنحها الأدوات التي تجعل أداءها ينسجم مع التغييرات التاريخية التي قررها الملك سلمان -يحفظه الله- بإصداره حزمة الأوامر الملكية الخميس الماضي.

خطوة نحو حل مشكلة الإسكان

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 14 ربيع الاخر 1436هـ - 3 فبراير 2015م
http://www.alriyadh.com/1018378

عابد خزندار

يعتبر الأمر السامي بتخصيص مبلغ ٢٠ مليار ريال لوزارة الكهرباء والمياه لإيصال الكهرباء والمياه للمشاريع السكنية، خطوة هامة نحو حلّ مشكلة الإسكان، وخاصة في المدن الثلاث الرئيسية: الرياض والدمام وجدة، إذ بدونهما ستبقى هذه المشاريع مجرد حبر بدون ورق على أرض الواقع، وبالطبع أخذ في الاعتبار المرافق الأخرى الخاصة بالبنية الأساسية ولا سيما الصرف، إذ بدونه ستذهب المياه هدراً في الوقت الذي ينبغي فيه إعادة تدويرها والاستفادة منها، هذا فضلاً عن عدم تلوث البيئة، على أنّ أهم الخدمات، ولا بدّ أنها أُخذت في الحسبان، هي النقل وتأمين مواصلات سريعة وحديثة، وبالذات المترو، بين هذه المشاريع والمركز الرئيسي للمدن، وعدا ذلك ستصبح مناطق مشاريع الإسكان معزولة، ولا تقنع أحداً بالسكن والإقامة فيها، وهذا ما حدث من حولنا في العالم المتقدم، إذ شيدت مدن خارج المركز، ولكنها مع المترو غدت مع المركز مدينة واحدة متكاملة، وهو الذي توجد فيه عادة مقار الجهات الحكومية التي تتعامل مع الجمهور، كما توجد فيه معظم المدارس والمستشفيات والمراكز الصحية، هذا عدا المحلات التجارية الكبرى؛ وقد قلت إنّ ذلك لا بدّ أنّه أخذ في الحسبان، فعسى أن يتحقق فعلاً.

"المرأة للإرشاد القانونى" بالإسكندرية: ندوة عن مناهضة العنف ضد السيدات

المصدر: جريدة اليوم السابع الثلاثاء 14 ربيع الاخر 1436هـ - 3 فبراير 2015م
اضغط هنا

احتفالا باليوم العالمى لعدم ختان الإناث نظم أمس مركز المرأة للإرشاد والتوعية القانونية ندوة عن مناهضة العنف ضد المرأة. وأكد الحضور على ضرورة مناهضة العنف ضد المرأة بكل أشكاله وحاضر فى الندوة محمد محمود رئيس مجلس مدينة شربين ومنى عمار مسئول الإعلامى عن الهيئة العامة للاستعلامات ورضا الدنبوقى المدير التنفيذى للمركز. وصرح رضا الدنبوقى- المدير التنفيذى للمركز- لـ«اليوم السابع» بأنه تم عرض فيلم "يوميات الشرف"، الفيلم الأول الذى يكسر الصمت فيما يتعلق بالعنف ضد النساء والفتيات الصغيرات بدعوى شرف العائلة، مشيرًا إلى أن هناك أكثر من فيلم، يتناول قضايا الغرض منها الحد من الممارسات الضارة التى تقع على الإناث مثل الزواج القسرى، زواج القاصرات، ختان الإناث، جرائم القتل على خلفية الشرف. وأوضح أن الهدف من الفيلم إنقاذ النساء والفتيات الصغيرات من العنف، والحفاظ على حقوق الإنسان، معربًا عن أنه من المقرر عرض الفيلم فى ربوع مصر كل؛ للحد من العنف ضد النساء.

كاريكاتير

المصدر: جريدة الشرق الثلاثاء
14 ربيع الاخر 1436هـ - 3 فبراير 2015م

http://www.alsharq.net.sa/2015/02/03/1290473

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء
14 ربيع الاخر 1436هـ - 3 فبراير 2015م

http://www.alriyadh.com/1018320